



حَقَائِقُ التَّوْحِيدِ

تَأَلَّفَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الثَّعَالِبِيُّ

تَحْقِيقٌ وَتَقْدِيمٌ وَتَعْلِيلٌ
أَبُوبَكْرٍ بَلْقَاسِمٌ ضَيْفُ الْجَزَائِرِيِّ

عَالَمُ الْمُعْجَزَاتِ
الْجَزَائِرِ

مَجْمُوعُ مُشْتَبَلَاتِهِ

- كِتَابُ الرُّؤْيَى وَالْمَنَافَاتِ

(تَبْدُءُ بِنِزَالِ الْكِتَابِ الْمُسَمَّى)

- الْجَامِعُ الْكَبِيرُ

- حَقَائِقُ التَّوْحِيدِ

- غَنِيَّةُ الْوَفَائِدِ

- وَبَغِيَّةُ الطَّالِبِ الْمُلَاجِدِ

- إِرْشَادُ السَّائِلِ

عشائير المعرفين

الجزائر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشيخ عبد الرحمن النعالي
حياته وأعماله

جميع الحقوق محفوظة

طبعة خاصة

2011م

رقم الإيداع : 1768 - 2011

ردمك : 3 - 97 - 912 - 9947 - 978

عالم المعرفة

للنشر والتوزيع

العنوان : حي الصومام عمارة 17 أ محل 07 باب الزوار/ الجزائر

الهاتف الفاكس : 021219296 . TEL . FAX

EMAIL: alamelmaarifa@yahoo.Fr



حَقَائِقُ التَّوْحِيدِ

تَأَلَّفَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ التَّعَالِيُّ

تَحْقِيقٌ وَتَقْدِيمٌ وَتَعْلِيقٌ
أَبُوبَكْرٍ بَلْقَاسِمُ ضَيْفُ الْجَزَائِرِيِّ

عَالَمُ الْمُعْجَزَاتِ
الْجَزَائِرُ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعد؛ فإن أعلى ما تسمو إليه أعناق الهَمَم، وأجل ما يتنافس فيه أختيار الأمم: تحلية النفس بالعلوم النافعة تصوُّراً وتصديقاً، والعمل بمقتضاها لبلوغ رتبة الكمال الإنساني تحقيقاً.

ومن أتمها فائدة، وأشرفها مرتبة: علومُ الشريعة التي هي وسيلة السعداء إلى نيل رضوان الملك الأعلى، ودخول جنة الخلد ومُلْك لا يبلى.

وإن من أشرفها موضوعاً، وأنفعها أصولاً وفروعاً، وأقومها محجة، وأوضحها حجة: علم العقائد الدينية؛ وما يوصل إليه من البراهين القطعية.

ولما كان المطلوب شرعاً من المكلفين التصديق جزماً بجملته من القضايا الإيمانية، وكان تحقيق ذلك موقوفاً على تصور أطرافها الحُكْمِيَّة، وتقرر أن الحكم على الشيء ردّاً أو قبولاً، فرعٌ عن كونه معقولاً، لا جرَم احتاج الطالب لذلك العلم الشريف الوقوف

بِحُسْنِ التَّصَوُّرِ عَلَى مَدْلُولِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي صَارَتْ مُصْطَلَحَاتٍ مُتَدَاوِلَةً بَيْنَ الْعُلَمَاءِ، بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ فَهْمُ مَقْصُودِهِمْ إِلَّا بِالْوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَتِهَا.

وَقَدْ جَرَتْ عَادَةُ الْعُلَمَاءِ بِتَخْصِيصِ بَعْضِ الْمَقْدِمَاتِ فِي كِتَابِهِمْ يَبِينُونَ فِيهَا اصْطِلَاحَهُمْ، وَيَنْبَهُونَ فِيهَا عَلَى الْمَعَانِي الْخَاصَّةِ لِبَعْضِ كَلِمَاتِهِمْ، وَبَعْضُهُمْ - لِمَزِيدِ الْعَنَاءِ - أَفْرَدَ ذَلِكَ فِي تَصْنِيفٍ مُسْتَقِلٍّ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو زَيْدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الثَّعَالِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، حَيْثُ وَضَعَ رِسَالَةً لَطِيفَةً لِلْمُبْتَدِئِينَ ذَكَرَ فِيهَا مَا تَمَسُّ الْحَاجَةُ لِمَعْرِفَتِهِ مِمَّا وَقَعَ أَطْرَافًا لِلْقَضَايَا الْإِعْتِقَادِيَّةِ، سِوَاكَ كَانَ مُحْكُومًا بِهِ، أَوْ مُحْكُومًا عَلَيْهِ، أَوْ حُكْمًا، وَقَدْ اسْتَمَدَّ مَادَّتَهَا أَسَاسًا مِنْ شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الصَّغْرَى لِتَلْمِيزِهِ الشَّيْخَ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ يُوسُفَ السَّنُوسِيَّ الْحُسَيْنِيَّ صَاحِبَ الْعُقَائِدِ السُّنِّيَّةِ الَّتِي اشْتَهَرَ فَضْلُهَا وَظَهَرَتْ بِرَكَّتِهَا وَذَاعَ صَيْتُهَا وَطَارَتْ كُلُّ مَطَارٍ وَانْتَشَرَتْ فِي جَمِيعِ الْأَقْطَارِ، وَانْتَفَعَ بِهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُّ، فَكَانَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ اللَّطِيفَةُ الْمَبْنَى الْغَزِيرَةُ الْمَعْنَى مَدْخَلًا أَسَاسِيًّا لِلدَّارِسِينَ لِعِلْمِ الْعُقَائِدِ الدِّينِيَّةِ، وَخَيْرُ عَوْنٍ لَهُمْ عَلَى حَسَنِ تَصَوُّرِ مَا فِيهِ مِنَ الْحَقَائِقِ الْعِلْمِيَّةِ.

وَلِهَذَا الْغَرَضُ وَغَيْرِهِ تَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي تَحْقِيقِهَا وَإِخْرَاجِهَا، وَعَنَاءِ بِتَرَاثِ عِلْمَانَا، وَمَدَا لِحُجُورِ التَّوَاصُلِ بَيْنَ ثِقَاتِهِمْ وَثِقَاتِنَا، فَإِنْ قَطَعَهَا قَطْعٌ لَهْوَيْنَا، وَصَدَّ لَنَا عَنِ الْإِنْتِفَاعِ بِمَا أَوْرَثُوهُ مِنَ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ لَنَا.

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

قسم الدراسة

التعريف بالشيخ عبد الرحمن الثعالبي⁽¹⁾

هو: الشيخ الإمام العالم العامل الزاهد العابد الورع الصالح الولي الناصح المحدث البراع، صاحب تفسير «الجواهر الحسان» وغيره من المصنفات المفيدة: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، أبو زيد الثعالبي، الجزائري أصلاً، المالكي مذهباً، الأشعري اعتقاداً.

عرّف بنفسه وذكر بعض مناقبه في فهرسته فقال: «رحلت في طلب العلم من ناحية الجزائر في آخر القرن الثامن، فدخلت بجاية عام (802هـ) فلقيت بها الأئمة المقتدى بهم في العلم والدين والورع أصحاب الفقيه الزاهد الورع عبد الرحمن الوغليسي⁽²⁾ وأصحاب الشيخ أبي العباس أحمد بن إدريس⁽³⁾ متوافرون يومئذ، أصحاب ورع ووقوف مع الحد، لا

(1) للتوسع في ترجمته يراجع توشيح الديباج ص 120؛ والضوء اللامع للسخاوي 4/ 152؛ وشجرة النور لمخلوف 1/ 264. وفهرس الفهارس للكتاني (2/ 131).

(2) هو الشيخ الإمام: أبو زيد عبد الرحمن بن أحمد الوغليسي البجائي، عالمها ومفتيها، الفقيه العالم الصالح. (ت 786هـ) له المقدمة المشهورة التي من شراحها الشيخ أحمد زروق.

(3) هو الشيخ الإمام: أحمد بن إدريس البجائي الإمام العلامة الصالح المحقق كبير علماء بجاية في وقته. كان ورعاً زاهداً جليلاً إماماً علامة بارعاً. أخذ عنه أبو زيد عبد الرحمن الوغليسي- وأضرابه. ذكره ابن فرحون في الأصل وأثنى عليه كثيراً. وإنه توفي بعد الستين وسبعمئة، وإن له تعليقاً على البيوع من مختصر ابن الحاجب. اهـ.

ثم قال التنبكتي: بل له شرح ابن الحاجب نقل عنه الناس كالشيخ أبي العباس القلشاني في شرحه، والإمام محمد بن بلقاسم المشذلي في اختصاره لمختصر ابن عرفة، والعلامة أحمد ابن=

يعرفون الأمراء ولا يخالطونهم، وسلك أتباعهم مسلكهم كشيخنا الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عثمان المكلاقي⁽¹⁾ وشيخنا الولي الفقيه المحقق أبي الربيع سليمان بن الحسن⁽²⁾ وأبي الحسن علي بن محمد البليتي⁽³⁾ وعلي بن موسى والإمام العلامة أبي العباس النقاوسي⁽⁴⁾، حضرت مجالسهم وعمدتي على الأولين.

ثم دخلت «تونس» عام (809هـ) وأصحاب الإمام ابن عرفة⁽⁵⁾ متوافرون،

=زاغو التلمساني وغيرهم. وأخذ عنه يحيى الرهوني وابن خلدون. ونقل عنه ابن عرفة، وسماه الفقيه الصالح. (راجع نيل الابتهاج للتنبكتي).

(1) هو الشيخ الإمام: علي بن عثمان المكلاقي أو المنجلاقي، الزواوي البجائي، الشريف. من أجلة علماء المالكية وفقهاء عصره. وهو والد العلامة أبي منصور مفتي بجاية. قال الشيخ الثعالبي في حقه: «وعليه كانت عمدة قراءة ببجاية». وله فتاوى منقولة في المعيار للونشريسي وغيرها. (راجع ترجمته في شجرة النور لمخلوف، ص 332).

(2) هو الشيخ الإمام: سليمان بن الحسن البوزيدي الشريف التلمساني أبو الربيع، الإمام العالم المحصل الفقيه العالم بمذهب الإمام مالك عليه السلام. نقل التنبكتي عن أحد تلاميذه قوله: «شيخنا الفقيه المحقق كان قائماً على المدونة وابن الحاجب مستحضر ألفقه ابن عبد السلام، وأبحاثه نصب عينيه» توفي أبو الربيع سليمان الشريف عام (845هـ). راجع نيل الابتهاج للتنبكتي. (3) لم أقف على ترجمته.

(4) هو الشيخ الإمام: أحمد النقاوسي البجائي العلامة. قال تلميذه أبو زيد عبد الرحمن الثعالبي: هو شيخنا الإمام المحقق الجامع بين علمي المنقول والمعقول، ذو الأخلاق المرضية والأحوال الصالحة السنية. (راجع نيل الابتهاج للتنبكتي).

(5) هو الشيخ الإمام: محمد بن محمد بن عرفة، الورغمي التونسي. ولد سنة 716هـ وتوفي سنة 803هـ، إمام المغرب وشيخ الإسلام، العلامة المحقق القدوة النظار العالم. له مؤلفات دقيقة منها: المختصر الفقهي، والمختصر الشامل في أصول الدين، والمختصر المنطقي، والمختصر في أصول الفقه، وأمال في تفسير القرآن العظيم قيدها بعض تلاميذه. (انظر كفاية المحتاج للتنبكتي 2/ 99).

فأخذت عنهم كشيخنا واحد زمانه أبي مهدي عيسى الغبريني⁽¹⁾، وشيخنا الجامع بين علمي المنقول والمعقول أبي عبد الله الأبي⁽²⁾ وأبي القاسم البرزلي⁽³⁾ وأبي يوسف يعقوب الزغبى⁽⁴⁾ وغيرهم، وأكثر عمدتي على الأبي.

ثم رحلت للمشرق وسمعت البخاري بمصر على «البلالي»⁽⁵⁾ وكثيرا من اختصار «الإحياء» له، وحضرت مجلس شيخ المالكية بها أبي عبد الله البساطي⁽¹⁾، وحضرت

(1) هو الشيخ الإمام: عيسى بن أحمد بن محمد بن محمد الغبريني أبو مهدي التونسي- (ت 815هـ) قاضي الجماعة بها وعالمها وصاحلها وحافظها وخطيبها. وصفه تلميذه الشيخ الفقيه أبو القاسم بن ناجي أنه ممن يظن به حفظ المذهب بلا مطالعة، وبالغ في الثناء عليه. (راجع نيل البتھاج للتنبكتي).

(2) هو الشيخ الإمام: محمد بن خلفه بن عمر الأبي الوشتاتي، نشأ بتونس ودرس بها، وهو من كبار تلاميذ الإمام ابن عرفة. له شرح على صحيح الإمام مسلم سماه إكمال الإكمال، وتقييد على تفسير الإمام ابن عرفة. توفي سنة 828هـ (انظر الضوء اللامع للسخاوي ج 11/ ص 133)

(3) هو الشيخ الفقيه الإمام: أبو القاسم أحمد بن محمد البلوي القيرواني التونسي الشهير بالبرزلي. نزيل تونس ومفتيها وفقيهها وحافظها، أحد الأئمة في المذهب المالكي. لازم الإمام شيخ الإسلام ابن عرفة نحو أربعين عاما، فبرع في جميع العلوم. له مصنفات من أشهرها النوازل. توفي سنة 840هـ. (راجع ترجمته في شجرة النور لمخلوف، ص 245).

(4) هو الشيخ الإمام: يعقوب الزغبى التونسي قاضي الجماعة أبو يوسف، الإمام العلامة المحقق الفقيه القاضي المفتي من أكابر أصحاب ابن عرفة. ولي قضاء القيروان ثم قضاء الجماعة بتونس بعد أبي مهدي الغبريني، وتوفي عن قضائها. أخذ عنه أبو القاسم القسنطيني وابن ناجي وأكثر النقل عنه في شرح المدونة، وأبو زيد الغرياني والثعالبي وغيرهم. رأيت لعصره أحمد الشماخ الثناء عليه. لم أقف على وفاته. (راجع نيل الابتھاج للتنبكتي).

(5) هو الشيخ الإمام: محمد بن علي بن جعفر شمس الدين البلالي. (750 - 820هـ) و«بلالة» من أعمال عجلون نشأ هناك وسمع الحديث واشتغل بالعلم. ثم قدم القاهرة فاستوطنها بضعا =

كثيراً عند شيخ المحدثين بها ولي الدين العراقي⁽²⁾ وأخذت عنه علوماً جمة معظمها علم الحديث وفتح لي فتحة عظيمة وأجازني، ثم رجعت لـ «تونس» فإذا في موضع الغبريني الشيخ أبو عبد الله القلشاني⁽³⁾ خلفه فيه عند موته، فلازمته، وأخذت عنه البخاري، إلا سيراً عن البرزلي، ولم يكن بـ «تونس» يومئذ من يفوقني في علم الحديث؛ إذا تكلمت أنصتوا وقبلوا ما أرويه تواضعا منهم وإنصافاً واعترافاً لحقي. وكان بعض فضلاء المغاربة يقول لي لما قدمت من الشرق: كنت آية في علم الحديث.

وحضرت أيضاً شيخنا الأبى وأجازني، ثم قدم «تونس» شيخنا ابن مرزوق⁽⁴⁾ عام

= وثلاثين سنة واستقر في مشيخة سعيد السعداء مدة متطاولة مع التواضع الكامل والخلق الحسن وإكرام الوارد. وصنف «مختصر الإحياء» فأجاد فيه وطار اسمه في الآفاق. (راجع الضوء اللامع للسخاوي، ج 8/178).

(1) هو الشيخ الإمام: أبو عبد الله شمس الدين محمد ابن أحمد بن عثمان المعروف بالبساطي. قاضي القضاة. ولد في عام 760 هـ وانتقل بمصر سنة 778 هـ فاشتغل بها كثيراً في عدة فنون. وكان نابغة الطلبة في شيبته واشتهر أمره وبعد صيته وبرع في فنون المعقول والعربية والبيان والأصليين وصنف فيها. ت 834 هـ. (راجع نيل الابتهاج للتنبكتي).

(2) هو الشيخ الإمام الحافظ المحدث: أحمد بن عبد الرحيم ولي الدين أبو زرعة العراقي. ولد عام 762 هـ، قرأ كثيراً وسمع عن الشيوخ ونشأ صينا ديناً خيراً، مع جمال الصورة وطيب النعمة. وناب في الحكم ودرس في عدة أماكن، واشتهر صيته وصنف التصانيف، توفي رحمه الله سنة 820 هـ. (راجع إنباء الغمر لابن حجر ج 8/ص 21).

(3) هو الشيخ الإمام: محمد بن عبد الله القلشاني، الفقيه العالم العلامة الصالح القدوة والد القاضيين للجماعة أبي العباس أحمد وعمر القلشانيين. كان رحمه الله تعالى من أكابر علماء تونس أحد أصحاب الإمام ابن عرفة. (راجع نيل الابتهاج للتنبكتي).

(4) هو الشيخ الإمام: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق العجيسي التلمساني، أبو الفضل، الشهير بالحفيد (766-842 هـ) الإمام المشهور العلامة الحجة =

(819هـ) فأقام بها نحو سنة فاخذت عنه كثيرا، وسمعت عليه «الموطأ» بقراءة الفقيه أبي حفص عمر القلشاني⁽¹⁾ ابن شيخنا أبي عبد الله، وغير شيء، وأجازني وأذن لي هو والأبي في الإقراء، وأخذت عن غيرهم.⁽²⁾ اهـ.

وللشيخ عبد الرحمن الثعالبي تأليف عزيزة، دالة على رسوخه العلمي وحبه للقرآن العظيم وسنة خير الأنبياء والمرسلين عليه أفضل الصلوات وأزكى التسليم، ذكرها في فهرسته المسماة «بغية الوافد وبغية الطالب الماجد». التي تضمنت أسانيده العلمية؛ فمن تأليفه المذكورة فيها: «الجواهر الحسان في تفسير القرآن» والجزء المتصل به من المرائي والعجائب الدالة على بركته. ومنها: «روضة الأنوار المضيئة الجامعة بين الشريعة والحقيقة»، ومنها: «روضة الأنوار ونزهة الأخيار». ومنها: «الأنوار في معجزات النبي المختار ﷺ». ومنها: «رياض الصالحين». ومنها: «التقاط الدرر». ومنها: «الدر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات في الأذكار والدعوات». ومنها: «العلوم الفاخرة في النظر في أمور الدار الآخرة». ومنها: «شرح مختصر ابن الحاجب الفرعي».

=الحافظ المطلع المحقق الكبير الثقة الثبت الفقيه النظار المجتهد. أخذ العلم عن جماعة كآبيه وعمه والإمام سعيد العقباني والإمام ابن عرفة. (كفاية المحتاج، 2/ 136)

(1) هو الشيخ الإمام: عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حفص القلشاني. ولد بباجة (تونس) سنة 773هـ وتوفي سنة 847هـ: الفقيه الإمام العلامة النظار الحجة، نخبة الوقت وفريد العصر، بيته مشهور بالعلم والصلاح، وأخذ عن والده وأبي مهدي عيسى الغبريني ومحمد بن مرزوق، وتعلم الطب عن الشريف الصقلي. برع في فنون كثيرة أهمها الفقه والأصول والمنطق والمعاني والبيان والعربية مع معرفة بالحديث، ولي قضاء الجماعة والإمامة والخطابة بجامع الزيتونة. من مصنفاته: شرح مختصر ابن الحاجب الفقهي، وشرح طوابع الأنوار للبيضاوي وصل فيه إلى الإلهيات. (انظر كفاية المحتاج للتنبكي 1/ 326؛ وكتاب العمر لحسن حسني عبد الوهاب 1/ 442).

(2) راجع مقدمة تحقيق تفسير الجواهر الحسان (ج 1/ ص 11، 12)

و«الجامع الكبير» الملحق به. ومنها: «إرشاد السالك». قال: وهو من أصغرها جِزْماً
ومنه: «الأربعون حديثاً المختارة». ومنها: «المختار من الجوامع في محاذات الدرر
اللوامع». ومنها: «جامع الفوائد». ومنها: «جامع الأمهات في أحكام العبادات». ومنها: «النصائح».

النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق رسالة «حقائق التوحيد» على نسختين خطيتين، إضافة إلى مراجعة شرح العقيدة الصغرى للإمام السنوسي.

- فالنسخة الأولى: قطعة ثانية ضمن مجموع رقم 599 بالمكتبة الوطنية بتونس. وتقع تحديدا بين الورقة 18 و الورقة 22.

- والنسخة الثانية: وهي قطعة رابعة ضمن مخطوط رقم 9696 بالمكتبة الوطنية بتونس، تقع في ثمان ورقات.

القيم الله الرحمن الرحيم ما الله عما صيدنا

قال الشيخ العفيف الامام القلامة
ابوزيد سبحة عمر الرحمن الشهابي
الصوراني عن ابيه نقاله ولو الله
ما امر بارتد العالمين اصبحت

الحركة الصلاة والثناء على رسول الله ما الله
عليه وسلم قيلت له خفيفة الحمد لله الشاء بالثناء
على المجهود بحمل معانة رسول الله من باب المحسن
او من باب التكاليل المختص بالمجهود كعلمه وشجاعته
خفيفة الشكر لله الشاء بالصلوة وغيره من القيل
وصار الركبان على المنع بسبب ما ازداد الي الشاء
من المنع خفيفة الخمس هو ما صدق على كثير من
مختلفين في المعافاة خفيفة العمل هو الذي يحسن
به التقي كما يشترك في جنسه فليحذر في تحفة
الله خفيفة وغيره مجازا خفيفة الجواز عبارة
في كلام استعمال في غير محله وترك على حاله خفيفة
الخفيفة عبارة في كلام استعمال في محله وترك على
حاله والماله والصلاح في الحمد للعهد والمجهود وهو
على ضمير ذي. ودفعني خفيفة العهد ان
هو ما شاع منك ومن الخطاب ذكرا خفيفة
الدهر هو ما لم يشاع منك ومن الخطاب ذكرا
خفيفة الشراء عبارة في تعدد التبع والخداد

بالمجهود

١
 بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
 فإني أشتغل بالعلم والادب والعلوم
 عبر الرسل والشهداء الذين نبهوا الله به أممهم
 حـ فنيته الحرة هو الكفاية بالسلام على المحمودين لصلواته وسوا
 كانت من ديار الاحسان او من ديار القدر المختص بالوجود
 وشجاعته مثلاً فنيته الشجاعة هي قوة تحدي عنده
 الشدة اي حـ فنيته الشكر هو الشدة باللسان وغيره من اللسان
 وسائر الادراك على انهم يسيب ما اسرى الى الشاكر من النعم
 حـ فنيته الجشع هو ما صدق على فليس من مختلطين بالحقيقة
 حـ فنيته البطل هو الذي يميز الشيء عما يشترك به جنسه
 فليكن يستحقه الله حقيقته وغيره حجازاً حقيقته الحقيقه
 عبد الرحمن سلام استعمل في محله وترك على حاله والالهي في
 الله هو العفو على فليس من ذكري وذكري حقيقته العفو
 الزهر هو الذي يكون بين وبينه محبة ذكري حقيقته
 الزهر هو الذي عن تعدد اللفظ والحد الذي لا ينسب للشيء
 حـ فنيته الشكر على ما لا ينبغي ان يعمل به غير محله وترك
 حـ فنيته الشكر على ما لا ينبغي ان يعمل به غير محله وترك

وحقيقة التوحيين خلق العزة على الجماعة في محل العبر
 موافقة الامر الرب والصلابة مثله وحقيقة الضلالة تبعاً
 عن خلق العزة على المعصية على الرب مخالفاً الامر الرب
 واتخذ ان مثله وبالله تعالى التوفيق وحقيقة الروح صفا
 صبح نوراني شفاف ساوياً في الجسم كسبي ان النار في البحر
 وحقيقة ابتلاء ايجاد الحوادث بقا سلة مفقود وبالعزة
 الحادثة وحقيقة ذلك بقدر عبادته عن مفقود امر يخليد
 حصوله حقيقة الغيوب عبارة عن استواء جميع الصغار
 المفعولة الى الشيء والتقابل لها والشئ على ما نفوسا وكما لا
 غير ولا مفعول به مفعول به وهو حسنة ونعم الوكيل وطال
 على مفعول به مفعول به على المفعول به مفعول به
 حقيقة المفعول به مفعول به المفعول به حقيقة المفعول به
 عبارة عن حقيقة المفعول به المفعول به والباقي
 المفعول به المفعول به المفعول به المفعول به
 المفعول به المفعول به المفعول به المفعول به
 المفعول به المفعول به المفعول به المفعول به
 المفعول به المفعول به المفعول به المفعول به

قسم التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ

قَالَ الشَّيْخُ الْفَقِيهُ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ أَبُو زَيْدٍ سَيِّدِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الثَّعَالِبِيُّ الْهُوَارِيُّ
غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ وَلَوْلَا دِيهٌ آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

حَقِيقَةُ الْحَمْدِ: هُوَ الثَّنَاءُ بِالْكَلَامِ عَلَى الْمَحْمُودِ بِجَمِيلِ صِفَاتِهِ، سَوَاءٌ كَانَتْ مِنْ
بَابِ الْإِحْسَانِ، أَوْ مِنْ بَابِ الْكَمَالِ الْمُخْتَصِّ بِالْمَحْمُودِ، كَعِلْمِهِ وَشَجَاعَتِهِ.

حَقِيقَةُ الشُّكْرِ: هُوَ الثَّنَاءُ بِاللِّسَانِ أَوْ بِغَيْرِهِ مِنَ الْقَلْبِ وَسَائِرِ الْأَرْكَانِ عَلَى الْمُنْعَمِ
بِسَبَبِ مَا أُسْدِيَ إِلَى الشَّاكِرِ مِنَ النِّعَمِ.

حَقِيقَةُ الْجَنَسِ: هُوَ مَا صَدَقَ عَلَى كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ فِي الْحَقَائِقِ.

حَقِيقَةُ الْفَضْلِ: هُوَ الَّذِي يُمَيِّزُ بِهِ الشَّيْءُ عَمَّا يُشَارِكُهُ فِي جِنْسِهِ.

فَالْحَمْدُ يَسْتَحِقُّهُ اللَّهُ حَقِيقَةً، وَغَيْرُهُ مَجَازًا.

حَقِيقَةُ الْمَجَازِ: عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامٍ اسْتُعْمِلَ فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ وَتُرِكَ عَلَى حَالِهِ.

حَقِيقَةُ الْحَقِيقَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامٍ اسْتُعْمِلَ فِي مَحَلِّهِ وَتُرِكَ عَلَى حَالِهِ.

وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الْحَمْدِ لِلْعَهْدِ. وَالْمَعْهُودُ عَلَى قِسْمَيْنِ: ذِكْرِيٌّ، وَذَهْنِيٌّ.

حَقِيقَةُ الْعَهْدِ الذِّكْرِيِّ: هُوَ مَا شَاعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمُخَاطَبِ ذِكْرُهُ.

حَقِيقَةُ الدَّهْنِيِّ: هُوَ مَا لَمْ يُشَاعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْمُخَاطَبِ ذِكْرُهُ.

حَقِيقَةُ التَّرَادُفِ: عِبَارَةٌ عَنْ تَعَدُّدِ اللَّفْظِ وَاتِّحَادِ الْمَعْنَى، كَمَسْجِدٍ وَحَصِيرٍ.

حَقِيقَةُ الْإِشْتِرَاكِ: عِبَارَةٌ عَنِ اتِّحَادِ اللَّفْظِ وَتَعَدُّدِ الْمَعْنَى، كَلَفْظِ الْعَيْنِ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مِنْ وَجْهِ: كُلُّ مَعْقُولَيْنِ تَوَارَدَا عَلَى مَحَلٍّ وَاحِدٍ، وَانْفَرَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمَحَلٍّ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ⁽²⁾.

حَقِيقَةُ اسْمِ الْجَلَالَةِ: اسْمٌ جَامِعٌ لِمَعَانِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: اسْمٌ لِمَوْجُودٍ وَاجِبِ الْوُجُودِ، مَوْصُوفٍ بِالصِّفَاتِ، مُتَزَيٍّ عَنِ الْأَفَاتِ، لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْمَخْلُوقَاتِ.

فَقَوْلُنَا: «اسْمٌ لِمَوْجُودٍ» رَدٌّ عَلَى الدَّهْرِيَّةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْأَرْحَامَ تَدْفَعُ وَالْأَرْضُ تَبْلَعُ وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ.

وَقَوْلُنَا: «وَاجِبِ الْوُجُودِ» رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى! - جِسْمٌ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ جِسْمًا يَكُونُ جَائِزَ الْوُجُودِ.

(1) أي لأن لفظ «العين» يطلق على عين الرأس، وعين الشمس، وعين الماء، وعين الذهب، إلى غير ذلك.

(2) مثال المعقولين اللذان وقع بينهما العموم والخصوص من وجه: الحمد، والشكر؛ لأنها يجتمعان في الثناء باللسان في مقابلة الإحسان، وينفرد الحمد بالثناء باللسان في مقابلة الكمال، وينفرد الشكر بالقلب وسائر الأركان مقابلة الإحسان. فالحمد أخص مورد؛ إذ لا يرد من المخلوق إلا من اللسان، وأعم متعلقاً لأنه يكون في مقابلة الإحسان ولغير ذلك، والشكر بالعكس، أي أخص متعلقاً لكونه لا يكون إلا في مقابلة الإنعام، وأعم مورد لأنه يرد من اللسان ومن سائر الأركان كالقلب واليد وسائر الجوارح.

وَقَوْلُنَا: «مَوْصُوفٌ بِالصِّفَاتِ» رَدٌّ عَلَى الْمُعْطَلَةِ النَّافِيَةِ لِصِفَاتِ الْمَعَانِي.
وَقَوْلُنَا: «لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْمَخْلُوقَاتِ» رَدٌّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْعَبْدَ يَخْلُقُ
أَفْعَالَهُ الْإِخْتِيَارِيَّةَ، أَهْلَكَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى.

وَالِإِسْمُ هُوَ عَيْنُ الْمُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.
حَقِيقَةُ الْإِسْمِ: عِبَارَةٌ عَنِ الْمَعْنَى الَّتِي يَبَيِّنُ وُجُودَ الْمُسَمَّى، أَوْ يَبَيِّنُ صِفَةً إِنْ كَانَ
الْإِسْمُ يَدُلُّ عَلَى صِفَةٍ.

وَعَلِمَ أَنَّ الْمَعْقُولَاتِ أَرْبَعَةٌ: الْإِسْمُ، وَالْمُسَمَّى، وَالْمُسَمِّي، وَالتَّسْمِيَةُ.
فَ«الْإِسْمُ»: تَقَدَّمَتْ حَقِيقَتُهُ.

حَقِيقَةُ الْمُسَمَّى: هِيَ الذَّاتُ الْمَوْضُوعُ لَهَا ذَلِكَ الْإِسْمُ.

حَقِيقَةُ الْمُسَمِّي: هُوَ الْوَاضِعُ لِذَلِكَ الْإِسْمِ.

حَقِيقَةُ التَّسْمِيَةِ: جَعَلَ ذَلِكَ اللَّفْظَ دَلِيلًا عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى.

حَقِيقَةُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: هِيَ زِيَادَةُ تَكْرِمَةٍ وَإِنْعَامٍ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ السَّلَامِ: زِيَادَةُ تَأْمِينٍ وَطَيْبِ تَحِيَّةٍ وَإِعْظَامٍ⁽²⁾.

حَقِيقَةُ الْعِلْمِ الْحَادِثِ: عِبَارَةٌ عَنْ حُصُولِ صُورَةِ الشَّيْءِ فِي الدَّهْنِ.

وَالْعِلْمُ الْحَادِثُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: تَصَوُّرٍ، وَتَصْدِيقٍ.

(1) فإذا قال العبد: «اللهم صل على سيدنا محمد» معناه: اللهم زده إكراما على إكرامنا وإنعاما على إنعامنا.

(2) فإذا قال العبد: «اللهم سلم على سيدنا محمد» معناه: اللهم زده تأمينا على تأميننا وطيب تحية على طيب تحية وإعظاما على إعظامنا.

حَقِيقَةُ التَّصَوُّرِ: إِدْرَاكُ الْمَاهِيَةِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُحْكَمَ عَلَيْهَا بِنَفْيٍ وَلَا إِثْبَاتٍ.

حَقِيقَةُ التَّصَدِيقِ: إِدْرَاكُ الْمَاهِيَةِ مَعَ حُكْمِكَ عَلَيْهَا بِالنَّفْيِ أَوْ بِالْإِثْبَاتِ.

حَقِيقَةُ عِلْمِ الْكَلَامِ: هُوَ الْعِلْمُ بِأَحْكَامِ الْأَلُوْهِيَّةِ، وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ، وَصِدْقِهِمْ فِي جَمِيعِ أَخْبَارِهِمْ، وَمَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ خَاصًّا بِهِ، بِقُوَّةٍ هِيَ مَظَنَّةٌ لِرَدِّ الشُّبُهَاتِ وَحَلِّ الشُّكُوكَاتِ.

حَقِيقَةُ مَوْضُوعِ عِلْمِ الْكَلَامِ: مَاهِيَّةُ الْمُمَكِّنَاتِ مِنْ حَيْثُ دَلَّالَتُهَا عَلَى وُجُوبِ وُجُودٍ مُوَجِّدِهَا.

حَقِيقَةُ الْحُكْمِ الْعَقْلِيِّ: هُوَ إِثْبَاتُ أَمْرٍ أَوْ نَفْيُهُ، مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى تَكَرُّرٍ وَلَا وَضْعٍ وَاضِعٍ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْعَقْلِ: عِلْمٌ صَرُورِيٌّ اِمْتَنَعَ خُلُوهُ الْمَوْصُوفِ بِالْعَقْلِ مِنْهُ، لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ مَنْ لَيْسَ بِعَاقِلٍ⁽²⁾.

(1) قوله: «من غير توقف على تكرر» احتراز من الحكم العادي الذي عرف من العادة، فإن الإثبات فيه والنفي إنما عرفا وحكم بهما بواسطة التكرر والتجربة، كقولنا: أكل هذا الطعام يسخن البدن، وأكل هذا لا يسخنه. وقوله: «ولا وضع واضع» احتراز من الحكم الشرعي، أي الذي عُرف من الشرع، فإن الإثبات أيضا فيه والنفي إنما عُرفا وحُكم بهما بواسطة وضع الشرع، كقولنا: البر بالتمر يجوز فيه التفاضل، البر بالبر لا يجوز فيه التفاضل.

ومثال الإثبات في الحكم العقلي قولنا مثلا: «كل موجود فهو إما قديم أو حادث» فالحكم بإثبات أحد الأمرين لكل موجود يعرفه العقل بلا واسطة تكرر وتجربة، ولا واسطة تعليم شرع ووضعه، بل حصل عاريا عن القيد. ومثال النفي قولنا مثلا: كل موجود لا يخلو عن القدم والحدوث معا.

(2) فتعريف العقل على ما اختاره المصنف: العلم بوجوب الواجبات الضرورية، واستحالة المستحيلات الضرورية، وجواز الجائزات الضرورية؛ كالعلم بوجوب التحيز للجرم، =

وَالْإِنْحِصَارُ أَخْصُّ، وَالْإِنْقِسَامُ أَعَمُّ.

حَقِيقَةُ الْأَخْصِّ: هُوَ الَّذِي لَا يُوجَدُ بِدُونِ الْأَعَمِّ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْأَعَمِّ: هُوَ الَّذِي يُوجَدُ مَعَ الْأَخْصِّ وَبِدُونِهِ⁽²⁾.

حَقِيقَةُ الْوُجُوبِ: هُوَ الثُّبُوتُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ النَّفْيَ⁽³⁾.

حَقِيقَةُ الِاسْتِحَالَةِ: هِيَ النَّفْيُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الثُّبُوتَ⁽⁴⁾.

حَقِيقَةُ الْجَوَازِ: هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ الثُّبُوتَ وَالْإِنْتِفَاءَ مَعًا⁽⁵⁾.

وَوَجْهُ الْحَضَرِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَنْ تَقُولَ: الزَّائِدُ الْمُدَّعَى لَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَقْبَلَ الثُّبُوتُ فَقَطُّ، أَوْ النَّفْيَ فَقَطُّ، أَوْ يَقْبَلَهُمَا مَعًا، فَالْأَوَّلُ: الْوَاجِبُ، وَالثَّانِي: الْمُسْتَحِيلُ، وَالثَّلَاثُ: الْجَائِزُ.

وَالْوَاجِبُ مَحْدُودٌ، وَحَدُّهُ هُوَ قَوْلُكَ: مَا لَا يَتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ.

= وكاستحالة اجتماع الحركة والسكون في محل واحد في وقت واحد، وكجواز وجود زيد وعدمه على البذل. وهذه العلوم الضرورية لا يخلو عاقل عن إدراكها بمجرد الالتفات لها.

(1) وذلك كالإنسان لأنه لا ينفك عن الحيوان.

(2) وذلك كالحيوان يوجد مع الأخص الذي هو الإنسان، وبدونه وذلك في الحيوان غير الإنسان كالخيل والإبل ونحوهما.

(3) فالواجب العقلي: هو ما لا يتصور في العقل نفيه. وإن شئت قلت: هو الضروري الثبوت، الذي لو قُدِّرَ عَدَمُهُ للزم المحال.

(4) فالمستحيل العقلي: هو ما لا يتصور في العقل ثبوته. وإن شئت قلت: هو الضروري العدم، الذي لو قُدِّرَ وجودُهُ للزم المحال.

(5) فالجائز العقلي: هو ما يصح في العقل ثبوته ونفيه. وإن شئت قلت: هو المتساوي الطرفين، الذي لا يلزم على فرض وجوده أو عدمه محال.

حَقِيقَةُ الْمَحْدُودِ: هُوَ مَا تَعَلَّقَ بِهِ الْحَدُّ، أَوْ مَا فَسَّرَهُ الْحَدُّ، أَوْ مَا مَيَّزَهُ الْحَدُّ.

وَقَوْلُكَ: مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ: تَفْسِيرٌ.

حَقِيقَةُ التَّفْسِيرِ: هُوَ إِبْدَالُ اللَّفْظِ بِلَفْظٍ أَشْهَرَ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُكَ: مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ عَدَمُهُ. ثُمَّ أَفْعَلُ ذَلِكَ فِي سَائِرِ الْحُدُودِ.

حَقِيقَةُ الْوَاجِبِ وَالْجَائِزِ وَالْمُسْتَحِيلِ: هُوَ مَا قَالَ الشَّيْخُ رحمته الله وَنَفَعَنَا بِهِ.

وَالْجَائِزُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: ضَرُورِيٌّ، وَنَظَرِيٌّ.

حَقِيقَةُ الضَّرُورِيِّ: هُوَ مَا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ بِلَا تَأَمُّلٍ ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ النَّظَرِيِّ: هُوَ مَا يُدْرِكُهُ الْعَقْلُ بَعْدَ التَّأَمُّلِ الْإِخْتِيَارِيِّ ⁽²⁾.

وَكُلُّ هَلْ هِيَ مِنْ بَابِ الْكُلِّ أَوِ الْكُلِّيِّ؟

حَقِيقَةُ الْكُلِّ: الْحُكْمُ عَلَى الْمَجْمُوعِ مِنْ حَيْثُ هُوَ مَجْمُوعٌ، فَإِذَا قَامَتْ بِهِ طَائِفَةٌ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِينَ، كَقَوْلِكَ: كُلُّ بَنِي تَيْمٍ يَحْمِلُونَ الصَّخْرَ.

حَقِيقَةُ الْكُلِّيِّ: الْحُكْمُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدٍ حَتَّى لَا يَبْقَى فَرْدٌ مِنْ أَفْرَادِ الْمَاهِيَةِ، كَقَوْلِكَ: كُلُّ بَنِي تَيْمٍ يَأْكُلُ رَغِيفًا، أَيْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَأْكُلُ رَغِيفًا.

حَقِيقَةُ الْكُلِّيَّةِ: هِيَ الْحَاكِمَةُ بِالتَّعْميمِ فِي الْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ.

(1) مثال الحكم الضروري في الشرعيات قولنا: الصلوات الخمس واجبة. ومثال الحكم الضروري في العقلیات قولنا: الواحد نصف الاثنين. ومثال الحكم الضروري في العاديات قولنا: النار محرقة.

(2) مثال الحكم النظري في الشرعيات قولنا: اقتضاء الطعام من ثمن الطعام حرام. ومثال الحكم النظري في العقلیات قولنا: العالم حادث. ومثال الحكم النظري في العاديات قولنا: الدواء الفلاني يذهب المرض الفلاني.

حَقِيقَةُ الْمُكَلَّفِ: هُوَ الْبَالِغُ الْعَاقِلُ الَّذِي بَلَغَتْهُ الدَّعْوَةُ.

حَقِيقَةُ الْمَعْرِفَةِ: هِيَ الْجَزْمُ الْمَطَابِقُ عَنْ دَلِيلٍ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الظَّنِّ: هُوَ رَاجِحُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ.

وَالْوَهْمُ: مَرْجُوحُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ.

وَالشَّكُّ: مَا اسْتَوَى طَرَفَاهُ.

حَقِيقَةُ الْقَصْدِ إِلَى النَّظَرِ: تَوْجِيهُ الْقَلْبِ بِقَطْعِ الْعَلَائِقِ الْمُنَافِيَةِ كَالْكِبَرِ وَشِبْهِهِ.

(1) قوله: «الجزم» جنس يدخل فيه أربعة أفراد؛ لأن الجزم جزمان: جزم مطابق. وجزم غير مطابق. ثم الجزم المطابق ينقسم إلى قسمين: قسم له سبب. وقسم لا سبب له. فالقسم الذي له سبب هو المعرفة لأن سببها الدليل والبرهان. والقسم الذي لا سبب له هو التقليد، ويسمى اعتقاداً صحيحاً.

ثم الجزم غير المطابق ينقسم أيضاً إلى قسمين: قسم له سبب، وقسم لا سبب له. فالقسم الذي له سبب هو الجهل المركب لأن صاحبه جهل الحق واعتقد أنه على الحق، فذلك لا يرجع عن اعتقاده إن جاء من يعلمه؛ كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: 104]. وأما القسم الذي لا سبب له هو التقليد الرديء لأنه لا سبب له سوى المتابعة للغير، وقد أخبر الله تعالى عن أصحاب هذا التقليد الرديء بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ مِثْلِ هَٰذَا وَإِنَّا عَلَىٰ هَٰذَا لَشَاكِرُونَ﴾ [الزخرف: 23].

واحترز بالجزم من غير الجزم كالشك والظن والوهم؛ لأن الشاك والظان والواهـم لا جزم معهم. وقوله: «المطابق» احترز به من غير المطابق كجزم النصارى بالوهمية عيسى بن مريم عليه السلام وجزم اليهود بنفي الرسالة عن سيدنا محمد ﷺ حسداً منهم.

وقوله: «عن دليل» احترز به من الجزم المطابق بلا دليل، كجزم المقلدين بأن الله متصف بالكمالات منزّه عن النقائص؛ لأنه يسمى اعتقاداً صحيحاً، ولا يسمى معرفة.

حَقِيقَةُ النَّظَرِ: هُوَ وَضْعُ مَعْلُومَيْنِ، أَوْ تَرْتِيبُ مَعْلُومَيْنِ فَصَاعِدًا عَلَى وَجْهِ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هُوَ الْفِكْرُ الْمُرْتَّبُ فِي النَّفْسِ عَلَى طَرِيقٍ يُفْضِي إِلَى الْعِلْمِ أَوْ الظَّنِّ، يَطْلُبُ بِهِ مَنْ قَامَ بِهِ عِلْمًا فِي الْعِلْمِيَّاتِ، أَوْ غَلَبَةً ظَنًّا فِي الْمَظْنُونَاتِ.

حَقِيقَةُ التَّقْلِيدِ: اعْتِقَادُ جَازِمٍ لِقَوْلٍ غَيْرِ مَعْصُومٍ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي التَّقْلِيدِ: هُوَ الْجُزْمُ الْمَطَابِقُ فِي عَقَائِدِ الْإِيمَانِ بِلَا دَلِيلٍ.

حَقِيقَةُ الْوُجُودِ: هُوَ الْحَالُ الْوَاجِبُ مَا دَامَتِ الذَّاتُ غَيْرَ مُعَلَّلَةٍ بِعِلَّةٍ. اخْتَرَزَ بِهِ مِنَ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَإِنَّهَا مُعَلَّلَةٌ بِالْمَعَانِي. وَالْوُجُودُ صِفَةٌ نَفْسِيَّةٌ.

حَقِيقَةُ الصِّفَةِ النَّفْسِيَّةِ: هِيَ الَّتِي لَا يُعْقَلُ الْمَوْصُوفُ بِدُونِهَا.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ الَّتِي لَا تَتَقَرَّرُ حَقِيقَةُ الذَّاتِ بِدُونِهَا.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هِيَ الَّتِي لَا يَصِحُّ تَوَهُُّمُ انْتِفَائِهَا مَعَ بَقَاءِ الذَّاتِ.

حَقِيقَةُ الْقَدَمِ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْعَدَمِ السَّابِقِ لِلْوُجُودِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْأُولِيَّةِ لِلْوُجُودِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ افْتِتَاحِ الْوُجُودِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هُوَ اسْتِمْرَارُ الْوُجُودِ فِي الْمَاضِي إِلَى غَيْرِ غَايَةٍ.

حَقِيقَةُ الْبَقَاءِ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْعَدَمِ اللَّاحِقِ لِلْوُجُودِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْآخِرِيَّةِ لِلْوُجُودِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ النَّهَايَةِ لِلْوُجُودِ.

وإن شئت قلت: هو استمرارُ الوجودِ في المستقبلِ إلى غيرِ نهاية.

حَقِيقَةُ الْمُخَالَفَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْجُرْمِيَّةِ وَالْعَرَضِيَّةِ وَلَوَازِمِهَا⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْمُثْلَيْنِ: هُمَا الْأَمْرَانِ الْمُسْتَوِيَانِ فِي جَمِيعِ صِفَاتِ النَّفْسِ.

حَقِيقَةُ الْقِيَامِ بِالنَّفْسِ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْإِفْتِقَارِ إِلَى الْمَحَلِّ وَالْمُخَصَّصِ.

وإن شئت قلت: عِبَارَةٌ عَنِ الْغِنَى الْمُطْلَقِ.

حَقِيقَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْكَمِّ الْمُتَّصِلِ وَالْمُنْفَصِلِ فِي الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ⁽²⁾.

(1) حقيقة المخالفة للحوادث الواجبة لله تعالى بالنسبة لمخلوقاته: هي سلب الجريمة والعرضية وخواصهما أو لوازمهما كما عبر المصنف. وإن شئت قلت: هي سلب المماثلة في الذات والصفات والأفعال. فمعنى سلب الجريمة عن الله تعالى أنه سبحانه ليس بجرم. وحقيقة الجرم: هو الذي أخذت ذاته قدرًا من الفراغ. ومعنى سلب العرضية عن الله تعالى أنه سبحانه ليس بعرض. وحقيقة العرض: هو الشيء الذي لا يستقل وجوده بنفسه، بل لا يوجد إلا قائما بغيره، كالألوان مثلا فإنها أعراض لا توجد إلا قائمة بالأجرام. وخواص الجريمة: المقادير، والأزمنة، والأمكنة، والتحيز، وقبول الأعراض. وخواص العرضية: الافتقار إلى المحل، وعدم البقاء أكثر من زمنيْن. فيجب في حقه سبحانه بالبرهان العقلي والدليل النقلي سلب خواص الجريمة والعرضية، أي سلب كونه مقدارا أو عرضا أو مفتقرا إلى المحل. ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى: 11].

(2) ذكر المصنف في هذا التعريف عقائد الوحدانية الخمس باعتبار تفصيلها؛ وهي:

1. سَلْبُ التَّعَدُّدِ فِي الذَّاتِ اتِّصَالًا: وهو عبارة عن عدم تركب ذاته تعالى من أجزاء أو جواهر.
 2. وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ فِي الذَّاتِ انْفِصَالًا: هو عبارة عن عدم النظير والشبيه والمثل لله تعالى.
 3. وَسَلْبُ التَّعَدُّدِ فِي الصِّفَاتِ اتِّصَالًا: هو مثلا عبارة عن عدم قيام قدرتين فأكثر بذاته تعالى.
- بل القائم بذاته تعالى قدرة واحدة وإرادة واحدة وعلم واحد الخ المعاني.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ عَنْ سَلْبِ الْمَثِيلِ فِي الذَّاتِ، وَالنَّظِيرِ فِي الصِّفَاتِ، وَسَلْبِ الشَّرِيكِ فِي الْأَفْعَالِ.

حَقِيقَةُ السُّلُوبِ عَلَى الْجُمْلَةِ: كُلُّ صِفَةٍ تُنَافِي مَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ الْبَارِئُ⁽¹⁾.
حَقِيقَةُ الْقُدْرَةِ: صِفَةٌ يَتَأَتَّى بِهَا إِيجَادُ كُلِّ مُمَكِّنٍ وَإِعْدَامُهُ عَلَى وَفْقِ الْإِرَادَةِ.
حَقِيقَةُ الْإِرَادَةِ: صِفَةٌ بِهَا تَخْصِيصُ الْمُمَكِّنِ بِبَعْضِ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ.
حَقِيقَةُ الْعِلْمِ: صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا الْمَعْلُومُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ.
حَقِيقَةُ الْحِكْمَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ تَحْقِيقِ الْعِلْمِ أَوْ إِتْقَانِ الْعَمَلِ، وَهِيَ أَخْصَصُ مِنَ الْعِلْمِ.
حَقِيقَةُ الْحَيَاةِ: صِفَةٌ تُصَحِّحُ لِمَنْ قَامَتْ بِهِ أَنْ يَتَّصِفَ بِالْإِذْرَاكِ.
حَقِيقَةُ التَّلَعُّقِ: طَلَبُ الصِّفَةِ أَمْرًا زَائِدًا عَلَى الْقِيَامِ بِمَحَلِّهَا.
حَقِيقَةُ السَّمْعِ: صِفَةٌ يَنْكَشِفُ بِهَا الْمَوْجُودُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ انْكِشَافًا يُبَيِّنُ سِوَاهُ
ضُرُورَةً.

وَالْبَصَرُ: مِثْلُهُ.

وَالْإِذْرَاكِ: - عَلَى الْقَوْلِ بِهِ - مِثْلُهُمَا.

= 4. وَسَلْبُ التَّلَعُّدِ فِي الصِّفَاتِ انْفِصَالًا: هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ وَجُودِ قُدْرَةِ كَقُدْرَتِهِ تَعَالَى وَإِرَادَةِ

كإِرَادَتِهِ تَعَالَى وَعِلْمِ كَعِلْمِهِ تَعَالَى وَحَيَاةِ كَحَيَاتِهِ تَعَالَى وَسَمْعِ كَسَمْعِهِ تَعَالَى وَبَصَرِهِ كَبَصَرِهِ تَعَالَى وَكَلَامِ كَكَلَامِهِ تَعَالَى.

5. وَسَلْبُ التَّلَعُّدِ فِي الْأَفْعَالِ إِيجَادًا وَاخْتِرَاعًا: هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ مَنْ يَنْسَبُ لَهُ إِيجَادٌ أَوْ اخْتِرَاعٌ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى.

(1) وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: كُلُّ صِفَةٍ سَلِبَتْ عَنْ اللَّهِ أَمْرًا لَا يَلِيْقُ بِهِ. (حدائق الحقائق، ص 5).

حَقِيقَةُ الْكَلَامِ الْأَرَلِيِّ: هُوَ الْمَعْنَى الْقَائِمُ بِالذَّاتِ، الْمَعْبَرُ عَنْهُ بِأَنْوَاعِ الْعِبَارَاتِ الْمُخْتَلِفَاتِ، الْمُبَايِنُ لْجِنْسِ الْحُرُوفِ وَالْأَصْوَاتِ⁽¹⁾، الْمُنَزَّهُ عَنِ الْكُلِّ وَالْبَعْضِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ وَالتَّجَدُّدِ وَالسُّكُوتِ وَاللَّحْنِ وَالْإِعْرَابِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ التَّغْيِيرَاتِ⁽²⁾، الْمُتَعَلِّقُ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْعِلْمُ مِنَ التَّلَقُّقَاتِ.

حَقِيقَةُ الْمَعَانِي عَلَى الْجُمْلَةِ: كُلُّ صِفَةٍ مَوْجُودَةٍ قَائِمَةٌ بِذَاتِهِ تَعَالَى مُوجِبَةٌ لِدَاتِهِ حُكْمًا. حَقِيقَةُ الْمَعْنَوِيَّةِ عَلَى الْجُمْلَةِ: كُلُّ صِفَةٍ ثُبُوتِيَّةٍ لَا تَتَّصِفُ بِالْوُجُودِ وَلَا بِالْعَدَمِ، مُلَازِمَةٌ لِصِفَاتِ الْمَعَانِي.

حَقِيقَةُ صِفَاتِ الْأَفْعَالِ: عِبَارَةٌ عَنْ صُدُورِ الْأَثَرِ عَنْ قُدْرَتِهِ وَإِرَادَتِهِ، كَخَلْقِهِ وَرَزَقِهِ.

حَقِيقَةُ الصِّفَاتِ الْجَامِعَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ مَعْنَى يَنْدَرُجُ فِيهِ سَائِرُ الْأَقْسَامِ السَّتَّةِ: كَالْكِبَرِيَاءِ، وَالْعِظَمَةِ، وَالْأُلُوهِيَّةِ، فَإِذَا قُلْتُ: تَكَبَّرَ اللَّهُ بِكَذَا، دَخَلَ كُلُّ مَا يَجِبُ، وَإِذَا قُلْتُ: تَكَبَّرَ اللَّهُ عَنْ كَذَا، يَخْرُجُ كُلُّ مَا يَسْتَحِيلُ، ثُمَّ كَذَا فِي الْعِظَمَةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ.

(1) وقوله: المباين لجنس الحروف والصوات، يعني المخالف لجنس الكلام المشتمل على الحروف والأصوات، يعني أن كلامه تبارك وتعالى صفة من صفاته الوجودية، لا هواء ولا صوت خارج من الفم متركب من الحروف والأصوات، تعالى الله أن تكون صفاته كصفات الحوادث.

(2) قوله: «المنزهة عن الكل والبعض» الخ يعني أن صفته تبارك وتعالى التي تسمى بصفة الكلام منزّهة عن الاتصاف بالكلية والبعضية لأنه لا يتصف بالكلية والبعضية إلا من له أجزاء ومتركب من أبعاد كالأجسام، وصفة الله تعالى ليست كذلك. ولا يتصف بالتقدم والتأخر إلا من كان حادثاً فانياً، وكلام الله تبارك وتعالى ليس بلفظ حادث. وقولهم: وسائر أنواع التغيرات، أي كالسكون والتحول والنسخ والنسيان والنزول وغير ذلك، فإن كلام الله منزّه عنها.

حَقِيقَةُ النَّقِیْضِیْنِ: عِبَارَةٌ عَنْ ثُبُوتِ أَمْرِ وَنَفْیِهِ، كَوُجُودِ زَیْدٍ وَعَدَمِهِ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْعَدَمِ⁽²⁾ وَالْمَلَكَةِ⁽³⁾: عِبَارَةٌ عَنْ ثُبُوتِ أَمْرِ وَنَفْیِهِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ، كَالْبَصَرِ وَالْعَمَى⁽⁴⁾.

حَقِيقَةُ الضِّدَّيْنِ: هُمَا الْأَمْرَانِ الْوُجُودِيَّانِ اللَّذَانِ بَيْنَهُمَا غَايَةُ الْخِلَافِ، وَلَا تَتَوَقَّفُ عَقْلِيَّةٌ أَحَدُهُمَا عَلَى عَقْلِيَّةِ الْآخَرِ⁽⁵⁾، كَالْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ.

حَقِيقَةُ الْمُتَضَافِيَيْنِ: هُمَا الْأَمْرَانِ الْوُجُودِيَّانِ اللَّذَانِ بَيْنَهُمَا غَايَةُ الْخِلَافِ، وَتَتَوَقَّفُ عَقْلِيَّةٌ أَحَدُهُمَا عَلَى عَقْلِيَّةِ الْآخَرِ، كَالْبُؤَةِ وَالْبُؤَّةِ.

حَقِيقَةُ الْخِلَافَيْنِ: هُمَا اللَّذَانِ يَجْتَمِعَانِ وَيَرْتَفِعَانِ، كَالكَلَامِ وَالْقَعُودِ.

حَقِيقَةُ الْمُثَلِّينِ: هُمَا الْأَمْرَانِ الْمُتَسَاوِيَانِ فِي جَمِيعِ صِفَاتِ النَّفْسِ، فِيمَا يَحِبُّ وَيَكُوزُ وَيَسْتَحِيلُ.

حَقِيقَةُ الْجَرَمِ: هُوَ الَّذِي أَخَذَ قَدْرَ ذَاتِهِ مِنَ الْفَرَاغِ، بِحَيْثُ يَمْنَعُ غَيْرُهُ أَنْ يَحُلَّ حَيْثُ حَلَّ⁽⁶⁾.

(1) وإن شئت قلت: النقيضين: هما الأمران اللذان لا يجتمعان ولا يرتفعان لذاتها. (حدائق الحقائق، ص 6).

(2) حَقِيقَةُ الْعَدَمِ: سَلْبُ الْوَصْفِ عَمَّا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لَهُ.

(3) حَقِيقَةُ الْمَلَكَةِ: وَصْفٌ مِنْ شَأْنِ الْمَحَلِّ أَنْ يَقْبَلَهُ.

(4) فالبصر وجودي، وهي الملكة، والعمى نفيه عما من شأنه أن يتصف بالبصر، ولهذا لا يقال في الحائط أعمى لأنه ليس من شأنه أن يتصف بالبصر عادة. (شرح الصغرى، للإمام السنوسي، ص 122).

(5) ولا يجتمعان، وقد يرتفعان لذاتها. (حدائق الحقائق، ص 6).

(6) وهذا التعريف يصدق أيضا على المتحيز، إذ هو مانع غيره أن يحل حيث حل هو. والحيز: هو القدر الذي وقعت عليه الممانعة.

حَقِيقَةُ الْفَرَاغِ: عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مُنْخَرِقٍ مَمْدُودٍ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: كَوْنُ الْجَرَمَيْنِ لَا يَتِمَّاسَانِ وَلَا بَيْنَهُمَا مَا يُمَاسُّهُمَا.

حَقِيقَةُ الْعَرَضِ: هُوَ الَّذِي لَمْ يَأْخُذْ قَدْرُهُ مِنَ الْفَرَاغِ، وَلَا لَهُ قِيَامٌ بِنَفْسِهِ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْمَكَانِ: هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ جَوْهَرٍ اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ جَوْهَرٌ آخَرٌ.

حَقِيقَةُ الزَّمَانِ: هُوَ عِبَارَةٌ عَنِ اقْتِرَانِ مُتَجَدِّدٍ بِمُتَجَدِّدٍ⁽²⁾. وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِبَارَةٌ

(1) العَرَضُ: جمع أعراض وهو عند أهل السنة: موجود قائم بمتحيز. هذا هو المختار في تعريفه،

فقولهم «موجود» خرج به السلوب إذ ليست موجودة. وقولهم «قائم بمتحيز» خرج به الجواهر، إذ هي غير قائمة بمتحيز، وخرج أيضا ذات الله تعالى وصفاته.

(2) قال الشريف الجرجاني في تعريفاته: «الزمان عند المتكلمين عبارة عن متجدد معلوم يقدر به

متجدد آخر موهوم (مبهم). كما يقال: آتيك عند طلوع الشمس، فإن طلوع الشمس معلوم وبجيئه موهوم، فإذا قرن ذلك الموهوم بذلك المعلوم زال الإبهام». اهـ

ولا شك في حدوث الزمان على هذا الأساس لأن ثبوته فرع وجود من ثبت بالبرهان القاطع حدوثه، ولكون الزمان نسبة بين المتجددين، والنسبة يتأخر وجودها عن وجود المتسبين،

والتأخر عن الحادث لا يكون إلا حادثا، فالزمان حادث موجود بعد عدم.

وأما إذا قُدِّرَ الزمان بكونه مقدار حركات الأفلاك كما قال المصنف في التعريف الثاني، فلا شك في انعدامه بهذا المعنى في الأزل، إذ لا فَلَكَ فيه ولا حركة؛ لما ثبت بالبرهان من حدوث كل ما

سوى الله عز وجل، وكل ما لم يكن في الأزل فهو حادث.

ومن هنا يظهر أن الله تعالى متعال عن الزمان، بل هو سبحانه أزلي، وجوده سابق عن الزمان، ولا شيء غيره في الأزل. وكما أوجد سبحانه الممكنات على حسب ما تعلق به إرادته تعالى من

التخصيص بالأوصاف المتقابلات (وهي الوجود والعدم والأزمنة والأمكنة والمقادير والصفات والجهات)، أوجد سبحانه الزمان - الذي هو من سائر الممكنات - على حسب ما

تعلق به إرادته، لكن تخصيصه ليس بوقت كباقي الممكنات، وإنما بحدٍّ مخصوص، وبالتالي تنافيه من جهة مبدئه.

عَنْ حَرَكَاتِ الْأَفْلَاكِ وَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهَا مِنَ السَّاعَاتِ وَاللَّحَظَاتِ، وَتَعَاقِبِ الْجَدِيدَانِ وَهُمَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

حَقِيقَةُ الْغَرَضِ ⁽¹⁾: عِبَارَةٌ عَنْ وُجُودِ بَاعِثٍ يَبْعُثُهُ تَعَالَى عَلَى إِيجَادِ فِعْلٍ مِنَ الْأَفْعَالِ،

= قال الشيخ الطاهر بن عاشور في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: 24]: الدليل النظري بَيِّنُ أن الدهر - وهو الزمان - ليس بمُسميت مباشرة وهو ظاهر، ولا بواسطة في الإمامة، إذ الزمان أمر اعتباري لا يفعل ولا يؤثر، وإنما هو مقادير يقدر بها الناس الأبعاد بين الحوادث، مرجعه إلى تقدير حصة النهار والليل وخصص الفصول الأربع. (التحرير والتنوير؛ ج 12 ص: 362).

(1) والغرض بهذا المفهوم هو المسمى بالعلة الباعثة على الفعل، وهي مستحيلة في حق الله تعالى، إذ يترتب على إثباتها له سبحانه محالات عديدة مخرجة بمقام الإلهية؛ إذ إنه سبحانه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد بمقتضى علمه وإرادته وقدرته، لا بشيء خارج عنها يكون باعثاً له على الفعل أو الحكم.

و أما إثبات الحُكْمِ والمنافع التابعة لأفعال الله تعالى فلا يلزم منه أي محذور، وأهل السنة الأشاعرة يقولون بأن أفعال الله تعالى محكمة متقنة مشتملة على حُكْمٍ ومصالح لا تحصى - ولا تعد راجعة إلى مخلوقاته تعالى، لكنها ليست عللاً باعثة له على الفعل ولا عللاً مقتضية لفاعليته، فالله تعالى فاعل مختار، يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد بإرادته سبحانه وتعالى، ولا يقوم به وصف آخر من غرض أو غيره يكون حاملاً له على فعل دون غيره. وما الحكم والمنافع إلا ثمرات أفعاله سبحانه فضلاً منه ورحمة.

وما ينبغي أن يعلم في هذا المقام أن كل حكمة ومصلحة تترتب على فعل تسمى غاية من حيث إنها على طرف الفعل، ونهاية وفائدة من حيث إنها تترتب على الفعل، فالفائدة والغاية متحدتان ذاتاً ومختلفتان اعتباراً، ويعتَمِدُ الأفعال الاختيارية وغيرها، وأما الغرض فهو ما لأجله إقدام الفاعل على فعله، ويسمى علة غائية، والغرض بهذا المعنى لا يوجد في أفعاله تعالى وإن جُمِعَتْ فوائدها.

أَوْ عَلَى حُكْمٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِمُرَاعَاةِ مَصْلَحَةٍ تَعُودُ إِلَيْهِ أَوْ إِلَى خَلْقِهِ.
حَقِيقَةُ الْعَجْزِ: هُوَ تَعَذُّرُ مُحَاوَلَةٍ مَا يُمَكِّنُ وَجُودَهُ.

حَقِيقَةُ الْكَرَاهَةِ: هِيَ عَدَمُ الْقَصْدِ.

حَقِيقَةُ الذُّهُولِ: عِبَارَةٌ عَنْ غَيْبَةِ أَمْرٍ، سَبَقَهُ عِلْمٌ أَوْ لَمْ يَسْبِقْهُ.

حَقِيقَةُ الْعِلَّةِ: هِيَ الَّتِي يَتَأْتَى مِنْهَا الْفِعْلُ دُونَ التَّرْكِ، وَلَا يَتَوَقَّفُ فِعْلُهَا عَلَى وُجُودِ
شَرْطٍ وَلَا انْتِفَاءٍ مَانِعٍ، كَحَرَكَةِ الْأَصْبَعِ مَعَ حَرَكَةِ الْحَاتِمِ الَّتِي هِيَ فِيهِ.

حَقِيقَةُ الطَّبِيعَةِ: هِيَ الَّتِي يَتَأْتَى مِنْهَا الْفِعْلُ دُونَ التَّرْكِ، وَيَتَوَقَّفُ فِعْلُهَا عَلَى وُجُودِ
شَرْطٍ وَانْتِفَاءٍ مَانِعٍ، كَالنَّارِ مَعَ الْإِحْرَاقِ مَثَلًا.

حَقِيقَةُ الْجَهْلِ الْبَسِيطِ: هُوَ عَدَمُ إِدْرَاكِ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ.

حَقِيقَةُ الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ: اعْتِقَادُ أَمْرٍ عَلَى خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ.

حَقِيقَةُ الْبُرْهَانِ: هُوَ مَا تَرَكَّبَ مِنْ مُقَدِّمَتَيْنِ يَقِينَتَيْنِ لِإِنْتِاجِ يَقِينٍ لَا يَحْتَمِلُ النَّقِیْضَ
بَوَاحٍ مِنَ الْوُجُودِ، لَا فِي الذَّهْنِ لِأَجْلِ الْجَزْمِ، وَلَا فِي الْخَارِجِ لِأَجْلِ الْمُطَابَقَةِ، وَلَا
بِاعْتِبَارِ تَشْكِيكِ مُشْكِكٍ لِأَجْلِ الثَّبَاتِ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْحُدُوثِ: هُوَ الْوُجُودُ بَعْدَ الْعَدَمِ.

حَقِيقَةُ الْعَالَمِ: هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِ ذَاتِهِ.

(1) فَالْيَقِينُ يَلْزَمُهُ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ: الْجَزْمُ، وَالْمُطَابَقَةُ، وَالثَّبَاتُ. وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُقَدِّمَاتُ الْبُرْهَانِ
يَقِينِيَّةً ابْتِدَاءً، نَحْوَ: الْأَرْبَعَةُ مُنْقَسِمَةٌ بِمُسَاوٍ، وَكُلُّ مُنْقَسِمٍ بِمُسَاوٍ فَهُوَ رُوحٌ، فَالْأَرْبَعَةُ رُوحٌ.
وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ مُقَدِّمَاتُهُ نَظَرِيَّةً إِلَّا أَنَّهَا تَنْتَهِي إِلَى الصَّرُورَةِ، مِثَالُهُ: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ، وَكُلُّ مُتَغَيِّرٍ
حَادِثٌ، فَالْعَالَمُ حَادِثٌ.

حَقِيقَةُ الدَّوْرِ: عِبَارَةٌ عَنْ تَوَقُّفِ الشَّيْءِ عَلَى مَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ، إِمَّا بِمَرْتَبَتَيْنِ أَوْ بِمَرَاتِبٍ (1).

حَقِيقَةُ التَّسْلُسِل: عِبَارَةٌ عَنْ تَرْتُّبِ أُمُورٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ (2).

حَقِيقَةُ الرَّسُولِ: هُوَ إِنْسَانٌ بَعَثَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى عِبِيدِهِ وَإِمَائِهِ لِيُبَلِّغَهُمْ مَا أَوْحَى إِلَيْهِ.

(1) بيان استحالة الدور أن البدية شاهدة بتقدم وجود المؤثر على وجود أثره؛ لأن الشيء ما لم يكن موجوداً لم يوجد غيره عنه، فلو أثر الشيء في مؤثره لكان ذلك الأثر متقدماً على المتقدم على نفسه، وذلك المؤثر متأخراً عن المتأخر عن نفسه، فيتقدم كل واحد من المؤثر والأثر على نفسه بمرتبتين، ويتأخر عنها بمرتبتين، والبدية شاهدة باستحالته.

مثاله لو فرض أن النار مؤثرة في وجود الإحراق، فإنه يلزم تقدّمها بالوجود على وجود الإحراق؛ لأنه ما لم تكن النار موجودة لم يوجد الإحراق عنها، فلو فرض أن الإحراق مؤثر في وجود النار لكان الإحراق متقدماً على النار لأنّ الإحراق أيضاً إذا لم يكن موجوداً لم توجد النار عنه، فكل واحد منها علّة للآخر، ومعلول له، فيتقدم الإحراق على النار باعتبار العلّية، ويتأخر عنها باعتبار المعلولية، فتكون النار على ذلك الفرض متقدمة بالوجود على وجود الإحراق المتقدم عليها، والإحراق متقدّم بالوجود على وجود النار المتقدمة عليه، فيتقدم كل واحد منهما على نفسه بمرتبتين، والنار متأخرة عن وجود الإحراق المتأخر عنها، والإحراق متأخر عن وجود النار المتأخرة عنه، فيتأخر كل واحد منهما عن نفسه بمرتبتين، وهو محال، فالدور محال.

(2) وأوضح من هذا أن يقال: التسلسل: هو توقف الشيء على شيء قبله، ثم كذلك لغير نهاية. واستحالته ظاهرة لأنه يؤدي إلى الجمع بين النقيضين وهو الفراغ وعدم النهاية، وبيان ذلك أن وجود هذا المتأخر مثلاً ملزوم لوجود كل ما توقف عليه قبله؛ إذ يستحيل وجود المتوقف بدون المتوقف عليه، ووجوده ملزوم لفراغه، وفراغه ملزوم لانتهاهه، والفرض أنه لا نهاية له، فحينئذ صار متناهياً غير متناه، وهذا عين الجمع بين النقيضين، وذلك محال ضرورة.

وَالرَّسَالَةُ: صِفَةُ لِلرَّسُولِ.

حَقِيقَةُ الرِّسَالَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ إِحْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لِبَعْضِ عِبِيدِهِ بِحُكْمِ إِنْسَائِيٍّ لَا يَخْتَصُّ بِهِ.

وَالرَّسُولُ عَلَى هَذَا: هُوَ مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِحُكْمِ إِنْسَائِيٍّ لَا يَخْتَصُّ بِهِ.

وَالنُّبُوَّةُ: صِفَةُ لِلنَّبِيِّ.

حَقِيقَةُ النُّبُوَّةِ: عِبَارَةٌ عَنْ إِحْيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى لِبَعْضِ عِبِيدِهِ أَوْ إِمَائِهِ بِحُكْمِ إِنْسَائِيٍّ

يَخْتَصُّ بِهِ. فَالنَّبِيُّ عَلَى هَذَا: مَنْ أَوْحَى إِلَيْهِ بِحُكْمِ إِنْسَائِيٍّ يَخْتَصُّ بِهِ.

وَالْحَقِيقَةُ الْجَامِعَةُ لِلرَّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ: اخْتِصَاصُ بَشَرٍ بِسَمَاعٍ وَحِيٍّ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى

بِوَاسِطَةِ مَلَكٍ أَوْ دُونِهِ، فَإِنْ أُمِرَ بِالتَّبْلِيغِ فَرِسَالَةٌ، وَإِلَّا فَنُبُوَّةٌ⁽¹⁾.

وَالْإِيمَانُ مُرَكَّبٌ مِنْ جُزْأَيْنِ:

- مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى.

- وَمَعْرِفَةُ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ عَلَى مَذْهَبِ «الشَّيْخِ»⁽²⁾: هُوَ حَدِيثُ النَّفْسِ التَّابِعِ لِلْمَعْرِفَةِ بِمَا يَجِبُ

فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ. وَعَلَى مَذْهَبِ «القَاضِي»⁽³⁾ تَقُولُ: مَعْرِفَةُ مَا يَجِبُ

فِي حَقِّهِ تَعَالَى وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ.

(1) ولهذا كان بين الرسول والنبي العموم والخصوص مطلقا. بيانه أن العموم والخصوص مطلقا

هو عبارة عن معقولين تواردا في محل واحد، وانفرد أحدهما بطرف لا يشاكره صاحبه فيه.

فالرسول والنبي يجتمعان فيمن أوحى إليه وأمر بالتبليغ، وذلك كسيدنا محمد ﷺ وسائر

المرسلين عليهم الصلاة والسلام. وتنفرد النبوة فيمن أوحى إليه ولم يؤمر بالتبليغ.

(2) المقصود بالشيخ عند الإطلاق في كتب العقائد هو الشيخ أبو الحسن الأشعري.

(3) المقصود بالقاضي عند الإطلاق في كتب العقائد هو القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلائي.

الثَّانِي: فِي مَعْرِفَةِ مَا يَجِبُ فِي حَقِّ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَمَا يَسْتَحِيلُ وَمَا يَجُوزُ.

حَقِيقَةُ الصَّدَقِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ: عِبَارَةٌ عَنْ مُطَابَقَةِ الْخَيْرِ لِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَافَقَ الْإِعْتِقَادَ أَمْ لَا.

حَقِيقَةُ الْأَمَانَةِ: هِيَ حِفْظُ جَمِيعِ الْجَوَارِحِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ مِنَ التَّلَبُّسِ بِمَنْهِي عَنْهُ نَهْيَ تَحْرِيمٍ أَوْ كَرَاهِيَةٍ. وَالْأَمَانَةُ صِفَةٌ لِلْأَمِينِ.

وَحَقِيقَةُ الْأَمِينِ: الَّذِي يَتْرُكُ الشَّيْءَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَوْصَاهُ بِهِ مَالِكُهُ، وَلَا يَنْقُلُهُ بِسَبَبِ الشَّهْوَةِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ ⁽¹⁾.

حَقِيقَةُ الْخِيَانَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ عَدَمِ حِفْظِهَا مِنْ ذَلِكَ.

حَقِيقَةُ الْمُعْجَزَةِ: هِيَ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، مَقْرُونٌ بِالتَّحَدِّيِّ، مَعَ عَدَمِ الْمُعَارَضَةِ؛ لِعَجْزِ مَنْ يُبْتَغَى مُعَارَضَتُهُ عَنِ الْإِثْبَانِ بِمِثْلِهِ.

حَقِيقَةُ الْكَرَامَةِ: هِيَ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ، غَيْرُ مُتَّحِدٍ بِهِ عِنْدَ عَدَمِ الضَّرُورَةِ.

حَقِيقَةُ الْوَلِيِّ: هُوَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِرَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الْمُواضِبُ

(1) قَالَ الْإِمَامُ السَّنُوسِي: وَالْأَمِينُ هُوَ: الَّذِي يَتْرُكُ كُلَّ أَمْرٍ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَوْصَى مَالِكُهُ أَنْ يَتْرُكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْقُلَهُ بِسَبَبِ الشَّهْوَةِ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ بِوَصِيَّةِ مَالِكِهِ الَّذِي نَجِبَ طَاعَتُهُ؛ فَالْأَمَانَةُ فِي الْوَاجِبِ وَالْمُنْدُوبِ أَنْ يُذْخَلَ فِي شَرِيفِ صُنْدُوقِ الْوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى بِذَلِكَ فِيهِمَا مَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَا، وَلَا يُنْجَانُ بِنَقْلِهِمَا إِلَى آفَةِ الْعَدَمِ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْمَحْرَمِ وَالْمَكْرُوهِ أَنْ يُذْخَلَ فِي صُنْدُوقِ الْعَدَمِ وَلَا يُنْقَلَ عَنْهُ إِلَى شَرِيفِ الْوُجُودِ، كَمَا أَوْصَى أَيْضًا بِذَلِكَ فِيهِمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ الدَّوَاتِ وَالْأَفْعَالَ كُلَّهَا مِلْكٌ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَلَا، وَقَدْ أَوْصَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِمَا بِوَصَايَا، وَهِيَ أَحْكَامُهُ الشَّرْعِيَّةُ؛ فَالْأَمَانَةُ: الْمَحَافَظَةُ عَلَى وَصَايَاهُ جَلَّ وَعَلَا وَعَدَمُ التَّبْدِيلِ فِيهَا وَالتَّغْيِيرِ. (شرح صغرى الصغرى، ص 27، 28).

عَلَى الطَّاعَةِ، الْمُجْتَنِبُ لِلْمَعَاصِي، الْمُعْرِضُ عَنِ الْإِنِّهَامِكِ فِي الشَّهَوَاتِ وَاللَّذَّاتِ.

حَقِيقَةُ السَّخَرِ: هُوَ مَا يُظْهِرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَفْسٍ خَبِيثَةٍ شَرِيرَةٍ.

وَحَقِيقَةُ الشَّعُودَةِ: هِيَ خَفَةُ الْيَدِ، مَعَ إِخْفَاءِ وَجْهِ الْحِيلَةِ.

وَحَقِيقَةُ الْإِلَهِ: هُوَ الْوَاجِبُ الْوُجُودِ، الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ.

وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: هُوَ الْمُسْتَعْنِي عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ، وَالْمُقْتَرِ إِلَى كُلِّ مَا عَدَاهُ.

وَالْإِلَهُ كُلُّهُ.

وَحَقِيقَةُ الْكُلِّيِّ: هُوَ الَّذِي لَا يَمْنَعُ نَفْسٌ تَصَوَّرَ مَفْهُومِهِ مِنْ وَقُوعِ الشَّرِكَةِ فِيهِ، كَالْإِنْسَانِ.

حَقِيقَةُ الْجُزْئِيِّ: هُوَ الَّذِي يَمْنَعُ نَفْسٌ تَصَوَّرَ مَفْهُومِهِ مِنْ وَقُوعِ الشَّرِكَةِ فِيهِ، كَزَيْدٍ.

وَحَقِيقَةُ الْاِخْتِصَارِ: هُوَ التَّفْسِيرُ بِاللَّفْظِ الْقَلِيلِ عَلَى الْمَعْنَى الْكَثِيرِ. وَالْإِيجَازُ مِثْلُهُ.

وَحَقِيقَةُ الْإِطْنَابِ: هُوَ الزِّيَادَةُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ لِغَيْرِ فَائِدَةٍ.

وَحَقِيقَةُ التَّوْفِيقِ: هُوَ خَلْقُ الْقُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ فِي مَحَلِّ الْعَبْدِ مُوَافَقَةً لِأَمْرِ الرَّبِّ. وَالْهِدَايَةُ مِثْلُهُ.

وَحَقِيقَةُ الضَّلَالَةِ: عِبَارَةٌ عَنْ خَلْقِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ فِي مَحَلِّ الْعَبْدِ مُخَالَفَةً لِأَمْرِ الرَّبِّ. وَالْحُذْلَانُ مِثْلُهُ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

حَقِيقَةُ الرُّوحِ: جِسْمٌ نُورَانِيٌّ شَفَافٌ يَسْرِي فِي الْجَسَدِ كَسَرِيَانِ النَّارِ فِي الْفَحْمِ.

حَقِيقَةُ التَّوَلَّدِ: إِيجَادُ حَادِثٍ بِوَاسِطَةِ مَقْدُورٍ حَادِثٍ بِالْقُدْرَةِ الْحَادِثَةِ.

حَقِيقَةُ الْاِفْتِقَارِ: عِبَارَةٌ عَنْ فَقْدِ أَمْرٍ يُطْلَبُ حُصُولُهُ.

وَحَقِيقَةُ الْقَبُولِ: عِبَارَةٌ عَنِ اسْتِوَاءِ جَمِيعِ الصِّفَاتِ الْمَقْبُولَةِ إِلَى الشَّيْءِ الْقَابِلِ لَهَا.

أَفْسَامُ الشَّرْعِ خَمْسَةٌ: وَاجِبٌ (1)، وَمَنْدُوبٌ (2)، وَمُحَرَّمٌ (3)، وَمَكْرُوهٌ (4)، وَمُبَاحٌ (5).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا وَجْهُ الْإِنْحِصَارِ فِي هَذِهِ الْخَمْسَةِ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ؟

فَنَقُولُ: الزَّائِدُ الْمُدْعَى لَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَرَدَّ بِاقْتِضَاءِ الْفِعْلِ أَوْ بِاقْتِضَاءِ التَّرَكِّ، فَإِنْ وَرَدَ بِاقْتِضَاءِ الْفِعْلِ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَتَوَارَدَ عَلَى تَرْكِهِ عِقَابٌ مِنَ الشَّارِعِ فَهُوَ الْوَاجِبُ، وَإِنْ لَمْ يَرَدَّ عِقَابٌ عَلَى تَرْكِهِ مِنَ الشَّارِعِ فَهُوَ الْمَنْدُوبُ.

وَإِنْ وَرَدَ بِاقْتِضَاءِ التَّرَكِّ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَتَوَارَدَ عَلَى فِعْلِهِ عِقَابٌ مِنَ الشَّارِعِ أَوْ لَا، فَإِنْ وَرَدَ عِقَابٌ مِنَ الشَّارِعِ فَهُوَ الْمُحَرَّمُ، وَإِنْ لَمْ يَرَدَّ عَلَى فِعْلِهِ عِقَابٌ مِنَ الشَّارِعِ فَهُوَ الْمَكْرُوهُ، وَإِنْ وَرَدَ بِاقْتِضَاءِ الْأَمْرِينِ فَهُوَ الْمُبَاحُ.

قَالَ: وَمِمَّا يَجِبُ لِمَوْلَانَا جَلَّ وَعَزَّ أَنْ يَكُونَ مُخَالِفًا لِلْحَوَادِثِ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، ذَاتُهُ لَا تُشَبِّهُ الدَّوَاتِ، وَصِفَاتُهُ لَا تُشَابِهُ الصِّفَاتِ.

وَالْعَجْزُ عَنْ كُنْهِ ذَاتِهِ وَكُنْهِ صِفَاتِهِ بَعْدَ مَعْرِفَةٍ مَا يَجِبُ لِذَاتِهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ مُحْجُوبٌ عَنِ الْعُقُولِ، فَإِنَّ الْعَجْزَ عَنِ الْمَعْرِفَةِ مَعْرِفَةٌ⁽⁶⁾. قَالَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ:

(1) هُوَ مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيَتَرْتَّبُ الْعِقَابُ عَلَى تَرْكِهِ: كِبَرُ الْوَالِدَيْنِ.

(2) هُوَ مَا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ، وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ: كَذِكْرِ اللَّهِ، وَالتَّفَكُّرِ فِي مَصْنُوعَاتِهِ تَعَالَى.

(3) هُوَ مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ، وَيَتَرْتَّبُ الْعِقَابُ عَلَى فِعْلِهِ: كَقَطْعَةِ الرَّجِمِ.

(4) هُوَ مَا يُثَابُ عَلَى تَرْكِهِ وَلَا يُعَاقَبُ عَلَى فِعْلِهِ: كَالْتِمُومِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَمُبَاشَرَةِ النَّجَاسَةِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ.

(5) هُوَ مَا أَذِنَ الشَّرْعُ فِي فِعْلِهِ وَتَرْكِهِ بِحَيْثُ لَا يَقَعُ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا ثَوَابٌ وَلَا عِقَابٌ: كَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ.

(6) يَنْسَبُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «الْعَجْزُ عَنْ دَرْكِ الْإِدْرَاكِ: إِدْرَاكُ» فَالدَّرْكُ: أَقْصَى قَعَرِ

الشَّيْءِ كَالْبَحْرِ وَنَحْوِهِ. وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْمُرَادُ بِدَرْكِ الْإِدْرَاكِ: أَقْصَى - مُرَاتِبِ الْإِدْرَاكِ وَهُوَ =

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11].

الكَافُ زَائِدَةٌ لِلنَّفْيِ، وَالتَّقْدِيرُ: لَيْسَ مِثْلُهُ شَيْءٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَثَبَّتَهُ بِالكَافِ ثَبَتَ لَهُ مِثْلٌ، وَذَلِكَ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى. وَفَقَّنا اللهُ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَاهُ.

نجزت جملة حقائق الصغرى بحمد الله تعالى وحسن عونه، جمعها الشيخ سيدي عبد الرحمن الثعالبي الهواري رضي الله تعالى عنه على ترتيب كمال الشيخ رضي الله تعالى عنه ونفعنا به، آمين. قصد بذلك ثواب جزيل فضل الله العظيم ونفعنا للمبتدئين مثلي، نسأل الله تعالى أن ينفعنا به.

ووافق الفراغ من نسخه ضحوة الجمعة في شهر ربيع الثاني من عام ستة وخمسين ومائة وألف.

بِحَمْدِ اللَّهِ

= إدراكه تعالى بالكُنْهِ والحقيقة التامة. والمعنى: إن عجز العقول عن دَرَك كُنْهِ الله تعالى وامتناع حصوله تلك المعرفة لها هو في الحقيقة إدراكٌ لها إياه تعالى بعنوان تمايزه بهذا العنوان - وهو استحالة معرفة كنه ذاته وصفاته، بخلاف غيره - عن جميع ما سواه.

ولهذا كان البحث عن كُنْهِ ذات الله وصفاته إشراك. وإنما كان ذلك إشراكاً لأنه ليس من شأن المخلوق أن يعرف كُنْهُ وحقيقة ذات الله تعالى، بل لا يعرف كنه وحقيقة الله إلا الله سبحانه. فمن أراد البحث عن كُنْهِ الله تعالى فكأنه ادّعى أنه إله، وهو إشراك. أو ظن ذات الله وصفاته ممكنة يتيسر الوصول إلى معرفة كنهها فقد كان معتقداً بألوهية ممكن لا واجب.

فهرس الموضوعات

5	المقدمة
7	قسم الدراسة
9	التعريف بالشيخ عبد الرحمن الثعالبي
15	النسخ المعتمدة في التحقيق
19	قسم التحقيق
21	النص المحقق